

**قرار رقم ١٨١-٢ بتاريخ ٠٨ دجنبر ٢٠٢١ بشأن فتح**

**باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة  
بالكتابة العامة للشؤون الجهوية بولاية جهة بني ملال خنيفرة**

**إن وزير الداخلية**

- ✓ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتميمه.
- ✓ بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ✓ وعلى منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- ✓ بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2782.19 الصادر في 15 من ربيع الأول 1441 (13 نوفمبر 2019) بتحديد تنظيم الكتابة العامة للشؤون الجهوية.
- ✓ بناء على قرار وزير الداخلية رقم 2757.21 الصادر في 14 من ربيع الأول 1443 (21 أكتوبر 2021) القاضي بتفويض الإمضاء للسادة الولاة والعمال على الوثائق والقرارات المتعلقة بتدبير الموارد البشرية بما فيها تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح،

**قرر ما يلى:**

**المادة الأولى:** يعلن عن فتح باب الترشيح لشغل المناصب المسؤولية التالية بالكتابة العامة للشؤون الجهوية بني ملال خنيفرة:

<b>مناصب المسؤولية الشاغرة</b>	
قسم الدراسات والتتبع والتحديث	رئيس مصلحة الدراسات
القسم الجهوي للجماعات الترابية	رئيس مصلحة التعاقد والبرمجة
قسم التنسيق القطاعي	رئيس مصلحة العلاقات مع الجهة
	رئيس مصلحة الاستشارة القانونية وتتبع عمل المجلس
	رئيس مصلحة الموارد
	رئيس مصلحة تتبع شركات التنمية المحلية
	رئيس مصلحة تنسيق القطاعات الاجتماعية
	رئيس مصلحة تعزيز الإمكانيات الجهوية وروح المبادرة والشغل
	رئيس مصلحة تتبع البرامج ذات الأولوية

**المادة الثانية:** يفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس مصلحة في وجه:

- 1- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الداخلية، الذين توفر فيهم الشروط التالية:  
أن يكونوا مرتبيين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛

-أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

-أن يتوفروا، عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاثة (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2 - الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بوزارة الداخلية، المزاولين في تاريخ هذا الإعلان، لمهم رئيسي مصلحة.

3- الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل، المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمس عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات، على الأقل، في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام المناصب الشاغرة والكافئات المطلوبة لتقليده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.  
**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح

- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ويتضمن :

✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها .

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها

✓ قرار التعين في الإطار الحالي

✓ قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.

**المادة الخامسة:** ترسل ملفات الترشيح عن طريق السلم الإداري، إلى السيد والي جهة بني ملال خنيفرة وعامل إقليم بني ملال (قسم الموارد البشرية والوسائل العامة) قبل تاريخ ..... 2024 08 أكتوبر


**المادة السادسة:** تتولى لجنة معينة بقرار السيد والي جهة بني ملال خنيفرة وعامل إقليم بني ملال عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)، ويتصق بمقر الكتابة العامة إقليم بني ملال وبمديرية الموارد البشرية بوزارة الداخلية وكذا في مقرات عمالات وأقاليم المملكة.

بني ملال، في ..... 08 أكتوبر 2024

عن وزير الداخلية ويتفوض منه

والى جهة بني ملال خنيفرة وعامل إقليم بني ملال



خطيب الهبيـل